المجلة السياسية والدولية

اسم المقال: حرب – احتلال– اتفاقية ثالوث العلاقة بين العراق والفصل السابع
اسم الكاتب: د. ايناس عبد السادة العنزي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/2010
تاريخ الاسترداد: 2026/11/02 04:04 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

حرب-احتلال-اتفاقية
ثالوث العلاقة بين العراق والفصل السابع

الدكتور

ايناس عبد

السادة العنزي (*)

المقدمة

أن وضع العراق تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة والذي أستمر منذ عام أثر الغزو العراقي للكويت وصدور القرار عن مجلس الأمن أستنادا للفصل السابع، لهو أمر شابته الكثير من الجدالات والمساجلات حاولت الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحتلالها للعراق عام التعاطي معها والخروج منها بالشكل الذي يرضيها ويحقق مصالحها. فقد أنفردت الولايات المتحدة الأمريكية بقرار الحرب خارج نطاق مجلس الأمن لتجنب الفيتو الروسي والفرنسي، فتطبيق أحكام الفصل السابع مرتبط عضويا بتوافر الحد المقبول من التفاهم بين الدول الكبرى ذات المقاعد الدائمة في مجلس الأمن وبمدى توافق مصالحها، مما يعني أن أقرار مسألة مطروحة تحت الفصل السابع يرتبط أساسا بالعلاقة القائمة بين هذه الدول، وعلى المستوى السياسي على وجه الخصوص، وتتأثر مباشرة بوضع التوازن القائم فيما بينها من جهة، وبينها وبين سائر دول العالم من جهة أخرة، وهذا ما رسمته نتائج الحرب العالمية الثانية كمشهد سياسي جديد للعالم.

إلا أنه وبعد أنتهاء الحرب الباردة وأنهيار أو تفكك الأتحاد السوفيتي، مالت الأحادية الأمريكية أكثر فأكثر إلى مماشاة مجلس الأمن عندما يقر بالخطوط العامة لسياستها، كما حصل في حرب الخليج الثانية عام ، وإلى تجاوز وجوده، وعلى وجه الخصوص منذ أحداث أيلول ، عندما لا ينسجم ويتماشى مع تصورها للأمن العالمي، كما حدث في آذار عندما أجتاحت القوات الأمريكية

(*) كلية العلوم السياسية-جامعة بغداد.

والبريطانية، خارج أطار مجلس الأمن، الأراضي العراقية منتهكة، بحسب تعبير الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان، ميثاق الأمم المتحدة.

لكن بعد ترسيخ هذا الواقع والأعتراف بالأحتلال الأمريكي للعراق، حاولت الإدارة الأمريكية، وبعدما ثبت على أرض الواقع زيف أدعاءات ومبررات غزوها للعرا تشرعن هذا الأحتلال وتخرج بالعراق من وصاية الفصل السابع من خلال توجهاتها الساعية إلى عقد أو أبرام أتفاقية أمنية لرسم معالم العلاقات المستقبلية بين أطراف هذه الأتفاقية.

لكن هذه الأتفاقية لم تأتي لأخراج العراق من وصاية الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة، بقدر ما هي خطوة تكتيكية قائمة على الأنسحاب التدريجي والجزئي، لا الكامل، للقوات الأمريكية تمهيدا لعملية إعادة أنتشار هذه القوات في العراق. إذ لا يمكن للولايات المتحدة الأنسحاب من الساحة العراقية قبل أن تؤمن مصالحها على المستويات كافة، علاوة على مصالح حلفائها في المنطقة. وهذه هي فرضية بحثنا

المبحث الأول: الأمن الجماعي بين حربي .

جعل ميثاق الأمم المتحدة من حفظ السلم والأمن الدوليين هدفا أسمى يتصدر الأه.اف التي تسعى إليها المنظمة والتي ضمنتها في المادة الأولى من ميثاقها.[1] كما أكدت عليه في ديباجة هذا الميثاق، ويأتي ذلك الأمر منسجما مع غاية المنظمة التي أنشأت من أجلها.

وقد أناطت المنظمة الدولية هذه المهمة إلى الجهاز التنفيذي ذي الأهمية الكبرى فيها، وهو مجلس الأمن، إذ يعهد أعضاء المنظمة، وفقا للمادة // من الميثاق لمجلس الأمن بالمسؤولية الرئيسية في تحقيق هف المنظمة الأسمى في حفظ السلم والأمن الدوليين.

وأعمالا لنصوص الميثاق التي عهدت للمجلس بهذه المهمة، فإن الميثاق خوله الأسترشاد والعمل على حفظ السلم والأمن الدوليين بأحدى الطريقتين أو كلاهما: أولهما التسوية السلمية للمنازعات الدولية وفقا لما جاء في الفصل السادس من الميثاق (وهو ليس محور بحثنا). وثانيهما، وهي التي تعنى بها دراستنا، ووردت مفصلة في

[1]- تنص المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة على أن " مقاصد الأمم المتحدة هي: ١- حفظ السلم والأمن الدوليين.... الخ.

[2]- تنص المادة ٢٤ / ١ على " رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعاً وفعالاً، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسة في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين، ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات ".

الفصل السابع (من المادة –المادة) المعني بالأجراءات وما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان.

ويعد هذا الأختصاص من أهم الأختصاصات الموكلة لمجلس الأمن وأخطرها، إذ يعطي للمجلس، وخلافاً للفصل السادس، سلطة أصدار قرارات ملزمة، بعد أن منح المجلس سلطة تقديرية كبيرة في البت فيما إذا وقع تهديد للسلم أو أخلال به أو عمل من أعمال العدوان، ويقرر ما يتوجب إتخاذه من تدابير لا تتطلب اللجوء إلى القوة العسكرية، أو تدابير عسكرية الطابع، وفق قرارات يتخذها المجلس وتكون ملزمة للدول.

ومما لاشك فيه، أن عمل المجلس طبقاً لأحكام الفصل السابع، لهو أمر محمود وجيد لوقف العدوان وإعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابهما، إلا أنه، ومن الثابت تاريخياً، ومنذ قيام الأمم المتحدة عام وحتى عام ، عدم لجوء مجلس الأمن إلى العمل وفقا لصلاحياته المثبتة في هذا الفصل، إلا ما ندر، إذ أخفقت الأمم المتحدة تقريبا في تطبيق نظام الأمن الجماعي المنصوص عليه في الفصل السابع من الميثاق كانت الشرعية الدولية أما مغيبة أو مجمدة في مجلس الأمن الذي يسيطر عليه الخمسة الكبار مالكي أمتياز نقض القرارات (الفيتو)، فكان توازن القوى بين الدولتين العظميين هو مايحفظ أستمرار وأستقرار النظام الدولي، لذلك زادت الأنتقائية في العمل وفق نوع القضية المعروضة على المجلس وإذا كانت تمس مصالح هاتين القوتين أو خلاف ذلك. وقد تكون الحالة الأكثر شهرة هي أصدار مجلس الأمن قرارات بشأن المسألة الكورية عام وعام بخصوص روديسيا.

[3]- تنص المادة ٣٩ ، أولى مواد الفصل السابع من الميثاق، على " يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو أخلال به أو وقوع عمل من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب أتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين ٤١ و ٤٢ لحفظ السلم والأمن الدوليين أو أعادتهما إلى نصابهما ".

[4]- تنص المادة ٤١ ، وهي من مواد الفصل السابع من الميثاق، على أن " لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب أتخاذه من التدابير التي لا تتطلب أستخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب من أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الإقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفاً جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية ".

[5]- تنص المادة ٤٢ ، وهي ايضاً من مواد الفصل السابع، على أنه " إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به، جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدوليين أو لإعادتهما إلى نصابهما، ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصر والعمليات الأخرى بطريق القوووات الجوية أو البحرية أو البرية التابعة لأعضاء الأمم المتحدة.

[6]- إبراهيم أبراش، حدود النظام وأزمة الشرعية في النظام الدولي الجديد. المستقبل العربي، العدد (١٨٥)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، تموز ١٩٩٤. ص (١٦ – ١٧).

إلا أنه، وعلى أثر الأجتياح العراقي للكويت عام ، أزداد لجوء المجلس إلى الفصل السابع، في الأحداث التي وقعت في يوغسلافيا، وفي الصومال، وفي قضية لوكربي، وفي هاييتي، وفي العمليات العسكرية التي قامت بها حركة يونيتا بالمخالفة لأتفاقيات السلام، وأخيرا في أغتيال رئيس الحكومة اللبنانية السابق رفيق الحريري.

وعلى الرغم من الوضوح في الإشارة إلى نظام الأمن الجماعي في الميثاق، وتحديدا في الفصل السابع منه، إلا ان نصوصه وتطبيقاته لم تجد طريقها إلى الواقع العملي إلا بعد نشوب أزمة الخليج عام التي وفرت الظروف الموضوعية لإعادة الحياة لهذا النظام ووضعه موضع التنفيذ، وما كان لهذه الأزمة أن تدار بالكيفية المعروفة لولا بوادر أنتهاء الحرب الباردة التي لاحت بالأفق، وخضوع الفيتو لأوضاع وحسابات جديدة. فقد أسهمت الحرب الباردة في تصاعد المزايدات الأمر الذي جعل من تنفيذ القرارات موضع شك وخاضع للأتفاقات، ومن ثم أضعف تأثير الفصل السابع وأصاب مجلس الأمن بالشلل. إلا أن نهاية الحرب الباردة غيرت أوراق وقواعد اللعبة الدولية، فرجع مجلس الأمن في حالة إلى الفصل السابع خلال عقد التسعينيات، وهو رقم قياسي إذا ما قورن بعمل المجلس خلال نصف قرن.

لقد رسمت هذه أزمة الخليج خطا فاصلا بين مرحلتين من مراحل تطور النظام الدولي وأسلوب أدارة الأزمات الدولية على مدى مسيرة المنظمة الدولية، إذ أدارت الأمم المتحدة هذه الأزمة على نحو فريد لا مثيل له قبل هذه الأزمة، فقد كان النظام الدولي، الذي أستقر في أعقاب الحرب العالمية الثانية، يمر بتحولات عميقة أثرت على هيكل وموازين القوى فيه، وشكل أنهيار المعسكر الأشتراكي نقطة تحول وأنحسار للنفوذ السوفيتي، الأمر الذي أدى إلى حدوث تغير جوهري في نمط وقواعد إدارة الأزمة الدولية. وتوضح هذا التغيير في عدة أمور:

. لم يسبق لمجلس الأمن أن أتخذ كما كبيرا من القرارات كما حدث في أزمة الخليج، إذ بلغ عدد القرارات قرارا من بداية الأزمة وحتى / / تاريخ

[7]- د. صادق محروس، المنظمات الدولية والتطورات الراهنة في النظام الدولي. السياسة الدولية، العدد (١٢٢)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، أكتوبر ١٩٩٥، ص (١٥ ، ١٧).

[8]- د. ناظم عبد الواحد جاسور (ترجمة وإعداد)، أشكالية تنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن. سلسلة دراسات مترجمة، العدد (١٣)، مركز الدراسات الدولية / جامعة بغداد، ٢٠٠٢، ص (٧ – ٨).

[9]- د. حسن نافعة، ردود الفعل الدولية إزاء الغزو، في الغزو العراقي للكويت (ندوة بحثية)، سلسلة عالم المعرفة، العدد (١٩٥)، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، مارس ١٩٩٥، ص (٤٥١) ومابعدها.

صدور قرار أنهاء الحرب)، وقد غطت هذه القرارات، وهي أعلى نسبة قرارات يصدرها بشان أزمة واحدة خلال مدة أقل من سنة، الأبعاد المختلفة للأزمة.

. صدرت القرارات جميعها تحت الفصل السابع من الميثاق، وبالإشارة الصريحة إلى مواده، علاوة على إلزاميتها جميعها، الأمر الذي لم يحدث مطلقا أو لم يكن مألوفا في أي أزمة أخرى، إذ لم يستخدم مجلس الأمن السلطات الممنوحة له وفقا لهذا الفصل إلا ماندر:

- لم تفرض عقوبات إقتصادية وفق المادة من الفصل السابع إلا في حالتين فقط هما روديسيا وجنوب أفريقيا، وكانت هذه العقوبات محدودة في نطاقها ولم يصحبها حظر بحري أو جوي للتأكد من إلتزام المجتمع الدولي بها.

- لم يلجأ المجلس إلى ممارسة صلاحياته في قمع العدوان بالعمل العسكري المباشر وفق المادة من الفصل ذاته على الأطلاق.

والتحليل الموضوعي لهذا الأمر يدفعنا إلى تلمس حقيقة أن الولايات المتحدة الأمريكية أرادت الأستفادة من الوضع الدولي السائد آنذاك ففي خضم التحولات على الصعيد الدولي، جاءت أزمة الخليج، التي شهدت سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على عملية أدارتها وأدارة الحرب الناجمة عنها، لتعزز الرأي القائل بقيام نظام هيمنة أمريكي على الصعيد العالمي وأتى ذلك بعد أن سيطر شعور محبط في واشنطن بتراجع الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عظمى، وفي عشية الأزمة، التي تعززت بنهاية الحرب الباردة، ساد شعور بالتفاؤل ونشوة الأنتصار.

بنيَّ هذا الشعور على أساس أن نظام الأمم المتحدة للأمن الجماعي لن يصل لمعناه الحقيقي دون القوة والقيادة الأمريكية للحرب لأمتلاكها أمكانات ضخمة في

[10]- مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، علاقات التفاعل بين أعضاء مجلس الأمن في إطار النظام العالمي الجديد: حالة أزمة وحرب الخليج. المستقبل العربي، العدد (١٦٨)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، شباط ١٩٩٣، ص (٨٣).

[11]- د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن / دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ ١٩٤٥. سلسلة عالم المعرفة، العدد (٢٠٢)، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر ١٩٩٥، ص (٣٠٤ – ٣٠٥).

[12]- د. نافعة، ردود الفعل الدولية، م.س.ذ، ص (٤٥٣).

[13]- ناصيف يوسف حتي، التحولات في النظام العالمي والمناخ الفكري الجديد وأنعكاسه على النظام الأقليمي العربي. المستقبل العربي، العدد (١٦٥)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، تشرين الثاني ١٩٩٢، ص (٣٤ ، ٣٦).

حقول عدة، خلافا للدول الأخرى، الأمر الذي يعطيها ميزة الحسم في أي صراع، وفي أي جزء من العالم، فلا يمكن لأي شيء العمل دون أعطاء الولايات المتحدة الدور الأساسي مع ذلك، ولأضفاء الشرعية الدولية على الأجراءات الأمريكية، أشركت الأمم المتحدة في عمليات الأمن الجماعي لألباس الأجراء الأنفرادي حلة التعددية. · وكان أصرارها على الحرب ورفض التفاوض يروم، علاوة على ذلك، ولتحقيقه، إعادة تأكيد السيطرة على المصادر النفطية في الخليج، وتعزيز التفوق الإسرائيلي العسكري، وترسيخ مبدأ الحماية الخارجية والتبعية في العقلية السياسية لدول الخليج العربية. ·

ففي أعقاب الحرب العراقية – الإيرانية التي أستمرت ثمان سنوات، أحست الولايات المتحدة الأمريكية بالقلق من سياسة التسلح العراقية التي رأت فيها تهديدا محتملا لأمن الدول العربية الخليجية ولأمن أسرائيل ومع أثارة العراق لقضية النفط، أصبحت سياسته تهدد الأركان الرئيسة لسياسة الولايات المتحدة في الشرق الأوسط، وما أن أقدم العراق على غزوالكويت، تحولت المخاوف من مجرد مخاطر أو تهديدات محتملة إلى واقع فعلي توجب التعامل معه ومواجهة ما يمثله من تحد وفقا لمعطيات الحاضر أو توقعات المستقبل. ·

وبقدر ما أظهرت، وأكدت، حرب الخليج الثانية التفوق العسكري الأمريكي، فإنها رسخت حقيقة عدم حدوث أي تغييرات أساسية في الإستراتيجية الأمنية والدفاعية للولايات المتحدة الأمريكية تجاه منطقة الخليج العربي، لسبب بسيط يكمن في أستمرارية المصالح الأمريكية الحيوية في المنطقة، تلك المصالح التي دفعتها لإعادة الكرة بضرب العراق وأحتلاله عام دون اللجوء هذه المرة إلى نظام الأمن الجماعي للأمم المتحدة، إذ حتم واقع ما بعد حرب إعادة توظيف التفوق في إستراتيجية مواجهة مستمرة ينظر لها من وجهة نظر المستقبل، فمرحلة ما بعد الحرب هي المرحلة الأهم من مرحلة الحرب.

[14]- Charles Krauthammer, The Unipolar Moment. Foreign Affairs, vol.70, no.1, Jan-Feb 1991.
نقلاً عن أحمد عبد الرزاق شكارة، الفكر الإستراتيجي الأمريكي والشرق الأوسط في النظام الدولي الجديد. المستقبل العربي، العدد (١٧٠)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، نيسان ١٩٩٣، ص (٣٥ – ٣٦).

[15]- برهان غليون، حرب الخليج والمواجهة الإستراتيجية في المنطقة العربية. في أزمة الخليج وتداعياتها على الوطن العربي (ندوة)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٢، ١٩٩٧، ص (٢١ – ٢٢).

[16]- د. نافعة، ردود الفعل الدولية، م.س.ذ ، ص (٤٧٦ – ٤٧٨).

ومع أدراك الولايات المتحدة لهذه الحقيقة، ولواقع أن حرب عام لم تبلغ هدفها المنشود، دأبت على أستثمار كل الفرص لبلوغ غايتها، فكانت أحداث الحادي عشر من أيلول عام الفرصة الذهبية التي أعطتها مسوغ تغليب الأمن القومي الأمريكي على الأمن الجماعي، مستغلة بذلك تفسيرها الذاتي لقرار مجلس الأمن الصادر بعد أيام قليلة من هذه الأحداث، والذي أكد على الحق الراسخ للفرد والجماعة في الدفاع عن النفس، وكما هو معترف به في ميثاق الأمم المتحدة.

وبناءا عليه، ولأتهام العراق، من ضمن أتهامات عديدة، بأيواء عناصر من تنظيم القاعدة وتوفير الملاذ الآمن لهم، خلافا لما جاء في بنود ومواد هذا القرار، ولحصول الرئيس الأمريكي على تفويض من الكونغرس بأستخدام القوة ضد العراق دون الرجوع إلى مجلس الأمن، فقد هدد الأمم المتحدة بالتهميش ما لم تفلح في أتخاذ أجراء صارم ضد العراق، الأمر الذي سيدفع بلاده، التي لاتحتاج إلى موافقة الآخرين حول مسائل تتعلق بالأمن الأمريكي وحماية شعب أمريكا، إلى التحرك منفردة.

وقد تزامنت هذه التصريحات النارية مع تقديم الولايات المتحدة الأمريكية في / / مشروع قرار لمجلس الأمن تطالب فيه بتفويض من المجلس لأستخدام القوة ضد العراق. وبعد نقاش وجدل حاد بين الخمسة الكبار أصحاب الفيتو في مجلس الأمن، صدر القرار رقم بعد أسبوعين تقريبا، والذي رأى أن العراق كان ولايزال في حالة خرق مادي لألتزاماته المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة (الفقرة ()، وذكر العراق في هذا السياق بأن المجلس حذره مرارا بانه سيواجه عواقب وخيمة نتيجة لأنتهاكاته المستمرة لألتزاماته (الفقرة).

وعلى الرغم من صدور هذا القرار بالأجماع، إلا أن القراءات المختلفة له ولدت أنقسامات دولية حول مصطلح " عواقب وخيمة " الوارد في البند " ، إذ فسرته الولايات المتحدة وبريطانيا على انه يعني تفويض بأستخدام القوة ضد العراق، الأمر الذي عارضته كل من فرنسا وروسيا وألمانيا ورأت وجوب العودة إلى مجلس الأمن لمناقشة الوضع أولا. وأستمرت هذه الأنقسامات ووصلت إلى ذروتها عندما سعت كل

[17]- صدر القرار في ٢٨ / ٩ / ٢٠٠١ ، أي بعد ١٧ يوماً من أحداث ١١ أيلول.

[18]- أنظر في ذلك د. أحمد يوسف القرعي، مجلس الأمن ومأزق الأمن الجماعي الدولي. السياسة الدولية، العدد (١٥٢)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، أبريل ٢٠٠٣، ص (٤٤). كذلك رشا حمدي، دور الأمم المتحدة في العراق: الأنعكاسات والدلائل. السياسة الدولية، العدد (١٥٤)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، أكتوبر ٢٠٠٣، ص (١٤٢).

[19]- صدر القرار ١٤٤١ في الثامن من شهر تشرين الأول عام ٢٠٠٢.

من الولايات المتحدة وبريطانيا وأسبانيا إلى أستصدار قرار جديد بموجب الفصل السابع يقر فشل العراق بالتجاوب مع القرار ويعطيها ترخيصا بأستخدام القوة ضده بحجة أمتلاكه لأسلحة دمار شامل وبناء علاقة مع تنظيم القاعدة

وقد حدت مواقف كل من فرنسا وروسيا الأتحادية والصين وألمانيا من صدور هذا القرار لقناعتها بأن أستخدام القوة هذه المرة لا يحظى بالشرعية الدولية وهددت بأستخدام حق النقض، الأمر الذي بين للدول صاحبة مشروع القرار صعوبة تحقيق أجماع على تأييد مشروعها، فأضطرت إلى سحب مشروع القرار وأنهاء الجهود الدبلوماسية، والتحرك خارج أطار الأمم المتحدة وأستخدام القوة ضد العراق أنفراديا في أنقسامات دولية حادة شكلت مأزقا لمجلس الأمن لم يواجه مثيلا له منذ مباشرة أعماله في كانون الثاني .

المبحث الثاني: الأحتلال وقوانين الحرب.

في الأول من شهر آيار ، وعلى ظهر حاملة طائرات أمريكية قبالة ساحل سان دييغو، أعلن الرئيس الأمريكي آنذاك، جورج بوش، أنتهاء العمليات القتالية. وعند هذا التاريخ أنتهت علاقة العراق بنظام الأمن الجماعي القاضي بأستخدام القوة في حالة الدفاع الشرعي، الفردي أو الجماعي، عن النفس وفق ما أقره الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وما إن أنتهت هذه العلاقة، بدأت رحلة العراق مع علاقة جديدة، لكن هذه المرة مع الأحتلال ففي . آيار أصدر مجلس الأمن القرار الذي أعترف فيه بالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا كدولتين قائمتين بالأحتلال، طالبا منهما العمل بما يتسق مع ميثاق الأمم المتحدة والقوانين الدولية الأخرى ذات الصلة، · والتقيد تقيدا تاما بإلتزاماتهما بموجب القانون الدولي، وعلى وجه الخصوص، أتفاقيات جنيف لعام وقواعد لاهاي . ·

وعلى الرغم من أن الأمم المتحدة لم توفر الغطاء القانوني للقوات المتحالفة بالتدخل العسكري ضد العراق وتلبسه لباس الشرعية، إلا أن مجلس الأمن أعترف في هذا

[20]- رشا حمدي، م.س.ذ ، ص (١٤٢ - ١٤٣).
[21]- د. القرعي، م.س.ذ ، ص (٤٤).
[22]- فرانسيس أ. بويل، الولايات المتحدة كمحتل محارب: العراق وقوانين الحرب. المستقبل العربي، العدد (٣٢٤)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، شباط ٢٠٠٦، ص (١٢).
[23]- أنظر المادة الرابعة من القرار ١٤٨٣.
[24]- أنظر المادة الخامسة من القرار ١٤٨٣.

القرار بسلطة الأحتلال، وهو أعتراف بالأمر الواقع وتعد هذه سابقة في عمل الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن، إذ أنها المرة الأولى التي يحجب فيها مجلس الأمن موافقته على أستخدام القوة في حرب عسكرية ضد دولة ما، لكنه يقر، بعد حين بنتائجها. [25]

وبهذا الخصوص، علق مستشار بعثة الأمم المتحدة في العراق، د. غسان سلامة، على هذا القرار بقوله" إنه، ولأول مرة في تاريخها، تواجه الأمم المتحدة حالة صعبة تقوم فيها دولتان عضوان من أعضائها بأحتلال دولة ثالثة عضو، ثم تصدر قرار يشرعن هذا الوضع، ويعطي الحاكم المدني الأمريكي السلطة الكبرى في إدارة شؤون البلاد ". [26]

ومنذ صدور القرار حتى نهاية عام ، أصدر مجلس الأمن قرارا بشأن الوضع في العراق، ثمانية منها، أي نصفها تقريبا، صدرت تحت الفصل السابع، وأكد في الغالبية العظمى منها، على الرغم من أعترافه بسلطة الأحتلال، على سيادة العراق وسلامة أراضيه وبناءا على هذا الأعتراف، طلب من الولايات المتحدة الأمريكية، نيابة عن القوة المتعددة الجنسيات، في خمسة من هذه القرارات، تقديم تقارير دورية إلى مجلس الأمن عن جهود هذه القوة وما تحرزه من تقدم، حسب الأقتضاء.

ولأجل الأبقاء على الوجود العسكري الأمريكي والبريطاني في العراق تحت مظلة الأحتلال، تم أدراج عبارة" وإذ يقر أن الحالة في العراق لاتزال تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين" في سبع من هذه القرارات من ضمنها القرار .

وعليه، دأب مجلس الأمن في قراراته على تأكيد التفويض الممنوح للقوة المتعددة الجنسيات المنشأة تحت قيادة موحدة بموجب القرار ، وأعطاءها سلطة أتخاذ

[25]- د. هيثم الكيلاني، مستقبل الوجود الأمريكي في العراق. في مستقبل العالم الإسلامي / تحديات في عالم متغير. تقرير إستراتيجي سنوي يصدر عن مجلة البيان، الأصدار الثاني ١٤٢٥، ص (٢٦٢ و ٢٦٦).

[26]- نقلاً عن باسيل يوسف بجك، مشروع الأتفاقية الأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية / الأحتلال التعاهدي عبر منهج أتفاقيات مركز القوات الأمريكية. المستقبل العربي، العدد (٣٥٤)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، آب ٢٠٠٨، ص (٨٠).

[27]- هذه القرارات هي ١٤٩٠ تموز ٢٠٠٣، ١٥١١ تشرين الأول ٢٠٠٣، ١٥٤٦ حزيران ٢٠٠٤، ١٦٣٧ تشرين الثاني ٢٠٠٥، ١٧٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٦، ١٧٦٢ حزيران ٢٠٠٧، ١٧٩٠ كانون الأول ٢٠٠٧، ١٨٥٩ كانون الأول ٢٠٠٨.

[28]- هذه القرارات هي ١٥١١ تشرين الأول ٢٠٠٣، ١٥٤٦ حزيران ٢٠٠٤، ١٦٣٧ تشرين الثاني ٢٠٠٥، ١٧٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٦، ١٧٩٠ كانون الأول ٢٠٠٧.

[29]- هذه القرارات هي ١٤٨٣ آيار ٢٠٠٣، ١٥١١ تشرين الأول ٢٠٠٣، ١٥٤٦ حزيران ٢٠٠٤، ١٦٣٧ تشرين الثاني ٢٠٠٥، ١٧٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٦، ١٧٩٠ كانون الأول ٢٠٠٧، ١٨٣٠ آب ٢٠٠٨. وقد صدرت جميع هذه القرارات تحت الفصل السابع ماعدا القرار الأخير الذي جاءت العبارة فيه مختلفة وأن حملت المعنى نفسه " وإذ يشدد على أن تحديات الأمن في العراق لاتزال ماثلة ".

جميع التدابير اللازمة للأسهام في صون الأمن والأستقرار في العراق. إلا أنه في قرارات التفويض هذه، أشار إلى أن وجود القوة المتعددة الجنسيات جاء بناءا على طلب حكومة العراق، لأقراره بأهمية موافقة حكومة العراق ذات السيادة على هذا الوجود، وأهمية التنسيق الوثيق بين هذه القوة وتلك الحكومة.

ولأضفاء الشرعية على هكذا مطالب وعلاقات ناشئة بين الجانبين، رحب مجلس الأمن بالحكومات العراقية المتعاقبة وأعترف بها في أكثر من موضع بعبارة" وإذ يقر (يسلم) بإن للعراق الآن حكومة منتخبة ديمقراطيا(ومستندة إلى الدستور ". ·

لكن، كل ذلك لايلغي حقيقة أن العراق واقع تحت الأحتلال من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، فأي أرض معينة تعد(محتلة عندما تكون تحت السيطرة والإدارة الفعلية لمحتل فطبقا(لقواعد لاهاي –، تنص المادة . منها، على تعريف الأحتلال بأنه" تعد(أرض الدولة محتلة حين تكون تحت السيطرة الفعلية لجيش العدو، ولايشمل الأحتلال سوى الأراضي التي يمكن أن تمارس فيها هذه السلطة بعد قيامها ". ·

بالمقابل لم تتضمن أتفاقيات جنيف الأربعة لعام تعريفا للأحتلال، وإن كانت الأتفاقية الرابعة تشمل نصوصا يمكن أن تنطبق أيضا على الأراضي المحتلة (

[30]- جاء في الفقرة ١٣ من القرار ١٥١١ الصادر عن مجلس الأمن في تشرين الأول ٢٠٠٣، وتحت الفصل السابع " ... ويأذن بتشكيل قوة متعددة الجنسيات تكون تحت قيادة موحدة يأتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل الأسهام في صون الأمن والأستقرار في العراق ".

[31]- لقد أرفقت مع قرارات إعادة تأكيد تفويض القوة المتعددة الجنسيات الرسائل التي أرسلتها الحكومات العراقية المتعاقبة إلى رئيس مجلس الأمن لطلب تمديد ولاية هذ القوة وفق الآتي: أ- رسالة إياد علاوي، رئيس وزراء الحكومة المؤقتة، في ٥ حزيران ٢٠٠٤، إلى رئيس مجلس الأمن، والمرفقة مع القرار ١٥٤٦ في ٨ حزيران ٢٠٠٤. ب- رسالة إبراهيم الجعفري، رئيس مجلس الوزراء العراقي، في ٢٧ تشرين الأول ٢٠٠٥، إلى رئيس مجلس الأمن، والمرفقة مع القرار ١٦٣٧ في ٨ تشرين الثاني ٢٠٠٥. ج- رسالة نوري المالكي، رئيس مجلس الوزراء العراقي، في ١١ تشرين الثاني ٢٠٠٦، إلى رئيس مجلس الأمن، والمرفقة مع القرار ١٧٢٣ في ٢٨ تشرين الثاني ٢٠٠٦.

[32]- وذلك وفق القرارات الآتية: أ- رحب مجلس الأمن في القرار ١٥٠٠ المؤرخ في ١٤ آب ٢٠٠٣ بقيام مجلس الحكم في العراق في ١٣ تموز ٢٠٠٣، وعدَه يمثل القطاع العريض من البلاد. كما رحب في القرار ١٥١١ المؤرخ في ١٦ تشرين الأول ٢٠٠٣ بأستجابة المجتمع الدولي لإنشاء هذا المجلس الممثل للشعب، وقرر في المادة الرابعة من القرار أن مجلس الحكم ووزراءه هم الأجهزة الرئيسة للإدارة المؤقتة العراقية التي تجسد سيادة دولة العراق خلال المرحلة الأنتقالية. ب- رحب مجلس الأمن في القرار ١٦٣٧ المؤرخ في ٨ تشرين الثاني ٢٠٠٥ بتولي حكومة العراق المؤقتة سلطة الحكم بصورة تامة في ٢٨ حزيران ٢٠٠٥. ج- رحب مجلس الأمن في القرار ١٧٢٣ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني ٢٠٠٦ بتشكيل حكومة وحدة وطنية في العراق ذات برنامج سياسي وأقتصادي وأمني مفصل وخطة مكينة للمصالحة الوطنية. د- أقر مجلس الأمن في القرار ١٧٦٢ المؤرخ في ٢٩ حزيران ٢٠٠٧ بأن هناك الآن حكومة عراقية منتخبة ديمقراطياً ومرتكزة على الدستور. هـ - وردت عبارة " وإذْ يسلم بأن للعراق الآن حكومة منتخبة ديمقراطياً مستندة إلى الدستور "، علاوة على ما ورد في القرار في الفقرة د، في ديباجة القرار ١٧٧٠ المؤرخ في ١٠ آب ٢٠٠٧، وديباجة القرار ١٨٣٠ المؤرخ في ٧ آب ٢٠٠٨.

[33]- راجع المادة (٤٢) من اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية الموقعة في لاهاي، ومنها أكتسبت أسمها، في ١٨ تشرين الأول ١٩٠٧.

المواد من – من الأتفاقية الرابعة). وتشمل كذلك نصوصا تنطبق تحديدا على الأراضي المحتلة(المواد (. (من الأتفاقية الرابعة).

وتنطبق قواعد القانون الدولي المتعلقة بالأراضي المحتلة، متى ما أصبحت أرض – أثناء نزاع مسلح – تحت سيطرة عدو السلطة التي كانت تسيطر على هذه الأرض قبل النزاع كما تنطبق هذه القواعد على كل حالة من حالات الأحتلال الحربي حتى عندما لا تواجه بمقاومة مسلحة، ولا يكون هناك، من ثم، نزاع مسلح لكن، أنتقال سلطة القوة الشرعية بصورة فعلية إلى يد قوة الأحتلال، لايكسب هذه القوة أية سيادة على الأرض، فالأحتلال بحكم التعريف حالة مؤقتة.

وعليه، ووفقا لهذه الأتفاقيات والقوانين، لا تملك الولايات المتحدة ولا بريطانيا سيادة على الأرض العراقية، إذ تبقى السيادة كامنة في أيدي شعب العراق، والحكم القانوني، حسب التعريف والقواعد الدولية، ينقل سلطة أو قوة ممارسة بعض حقوق السيادة للمحتل، إلى أن تتسنى للشعب الإرادة الكاملة لقيام حكومة شرعية.

وربما يمكن أرجاع العلاقة بين العراق والأحتلال إلى عام حين أصدر مجلس الأمن في الخامس من نيسان القرار الذي الرقم الذي فرض مناطق حظر الطيران شمال خط العرض وجنوب خط العرض . وإذا ما علمنا أن العراق يقع بين خطي عرض ، فلنا أن نتخيل مقدار المساحة التي تتقيد بها حركة السلطة في العراق، أي أن للعراق هامش حركة ما بين خطي العرض فقط.

وقد رفد مجلس الأمن قراره هذا بقرار آخر صدر في تشرين الأول حظر على العراق نشر وتواجد قواته بالقرب من الحدود مع الكويت، وهو القرار ذي الرقم الذي صدر بموجب الفصل السابع من الميثاق. فأي دولة هذه التي ليس لها من سلطة على معظم أراضيها وفرض عليها حظرا جويا وبريا، وهنا ينطبق تعريف الأحتلال المذكور سالفا على العراق وفق هذا الوضع.

وبرأينا أن أصدار مثل هكذا قرارات تقيد من حركة الحكومة العراقية كان لها ما يبررها في العقل الإستراتيجي الأمريكي، إذ شكلت أستفزازا لتلك الحكومة للقيام بما يخالف القرارات

[34]- راجع أتفاقية جنيف الرابعة والتي تم توقيعها في ١٢ آب ١٩٤٩ وتعنى بالمدنيين وحمايتهم في حال الحرب. وتنص هذه الأتفاقية على طبيعة الحكم في مناطق محتلة بحرب والمبادئ الملزمة على دولة ما إذا أدارت شؤون منطقة أحتلتها بقوة.

[35]- الجوانب القانونية ذات الصلة بالأحتلال. مجلة الإنساني، العدد (٢٥)، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، صيف ٢٠٠٣، ص (٣٢).

[36]- بويل، م.س.ذ ، ص (١٤ – ١٥).

الدولية ويدفع، من ثم، بالتحالف الدولي إلى توجيه ضربات عسكرية للعراق وأحتلاله في النهاية بشكل أوضح مما هو عليه.

ويمكن توضيح ذلك بتتبع بعض قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وأهمها القرار). الصادر في الثالث من نيسان وهو قرار وقف أطلاق النار، علاوة على أنه شكل لجنة تفتيش عن أسلحة الدمار الشامل العراقية وتدميرها، الأمر الذي راوغت فيه كثيرا هذه اللجنة، ومن ثم وظفته الولايات المتحدة ذريعة لإعادة الكرة في عام ، لشن حرب ضد العراق وأحتلاله وشرعنة هذا الأحتلال بأستصدار قرار من المنظمة الدولية، وتحت الفصل السابع، لأحكام السيطرة على مجريات الأمور بما يخدم الإستراتيجية الأمريكية في المنطقة.

المبحث الثالث: أتفاقية سحب القوات الأجنبية من العراق.

ما دخلت الولايات المتحدة الأمريكية بلداً وأحتلته بعد الحرب العالمية الثانية ثم خرجت منه، ماعدا فيتنام وكوريا الشمالية، لإنها لم تحتلهما عملياً ولم تبق فيهما. وحسب نشرة وزارة الدفاع الأمريكية، يوجد للولايات المتحدة الأمريكية قوات في دولة في العالم، وهو ما يمثل نسبة تتجاوز الـ % من دول العالم، علاوة على تواجدها في مناطق وجزر لا تعد دولا بالمعنى الأصطلاحي والقانوني.

وكانت الولايات المتحدة الأمريكية قد أبرمت أتفاقيات مع ما يقارب دولة عند أنتهاء الحرب الباردة، وسميت هذه الأتفاقيات" أتفاقيات مركز القوات "*، لتصل اليوم إلى أكثر من "* أتفاقية، أي أنها تشكل نسبة % من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وفي تقرير بحثي صدر عن مركز "Global Research" الكندي في شهر تموز % ، تم أستعراض شبكة القواعد العسكرية الأمريكية حول العالم والتي قدرت ما بين – قاعدة تكلف الولايات المتحدة الأمريكية مئات المليارات من الدولارات سنوياً. وتتنوع هذه القواعد ما بين أرضية وبحرية وجوية ومخابراتية، وتستخدم للتدريب وتخزين الأسلحة والمعدات العسكرية. ويضاف لهذه القواعد، حسب التقرير، قواعد عسكرية داخل الولايات المتحدة نفسها والتي تصل إلى % قاعدة ويضيف التقرير، إن الولايات المتحدة أضافت سبع دول جديدة إلى قائمة الدول

[37]- أنظر موقع الوزارة على الأنترنت http://www.defenselink.mil

*- تسمى هذه الأتفاقيات "SOFA" أختصاراً للتسمية "Status Of Forces Agreements"

[38]- أنظر http://www.globalsecurity.org

المضيفة لهذه القواعد بعد هجمات أيلول. كما تم مضاعفة أعداد الجنود الأمريكان المنتشرين في دول أجنبية من ألف جندي عام إلى ألف جندي. ويشير التقرير إلى أن الكثير من هذه القواعد الجديدة هي قواعد تجسسية مخابراتية متصلة بالأقمار الصناعية.

وتتركز القواعد العسكرية الأمريكية في أوربا الغربية بتواجد قاعدة في ألمانيا وثمانية في كل من بريطانيا وإيطاليا، علاوة على وجود تسعة مراكز في اليابان. كما قامت الولايات المتحدة الأمريكية في السنوات الأخيرة بإنشاء نحو قاعدة في الخليج العربي وحوله. إذ تحتفظ الولايات المتحدة الأمريكية بتواجد كبير جداً يتمثل في معسكر أريفجان في الكويت، وقاعدتي السيلية والعديد في قطر، كما توجد إدارة الأسطول الأمريكي الخامس في مدينة المنامة عاصمة البحرين، إذ كانت قاعدة الشيخ عيسى الجوية هامة في حربي الخليج الثانية والخليج الثالثة. وتستضيف الأمارات العربية المتحدة قاعدة الظفرة الجوية، علاوة على سماح عمان للولايات المتحدة الأمريكية بأستعمال قواعدها الجوية في كل من مسيرة وسيب وثمرايت لأطلاق قاذفات القنابل وطائرات الشحن والبارجات الحربية.

ولا يشكل العراق أستثناءاً من هذا التواجد العسكري الأمريكي، إذ تم الكشف عن نية الولايات المتحدة الأمريكية بإقامة قواعد عسكرية دائمة في العراق، وذلك من خلال التصريحات وما تناقلته الصحف المرموقة قبل الأحتلال الأمريكي للعراق وبعده. فقد تحدث محللون قبل أندلاع حرب الخليج الثالثة عن التوجه الأمريكي لإنشاء قواعد عسكرية في العراق.

ففي عمود في مجلة "Atlantic" كشف صحفي أمريكي قبل أشهر من الحرب، عن عزم الولايات المتحدة الأمريكية إعادة توزيع القواعد الأمريكية المتواجدة في الخليج العربي والمنطقة العربية، وعدَّ هذا التوجه أحد أهداف الحرب الأمريكية على العراق. وأشار الكاتب إلى أن ما وصلت إليه قوات الحلفاء عند أنتهاء الحرب العالمية الثانية ، هو ما ساعد الولايات المتحدة على توزيع قواعدها لما وراء البحار، إذ

[39]- نقلاً عن حنان سليمان، خريطة جديدة لقواعد أمريكا العسكرية في العالم. مجلة المختار، العدد (٢١)، الجزائر، أكتوبر-نوفمبر ٢٠٠٧، ص (٥٦ – ٥٧). ويمكن مراجعة موقع المركز على الأنترنت http://www.globalresearch.ca

[40]- نقلاً عن المصدر نفسه، ص (٥٧).

[41]- نقلاً عن د. عماد فوزي شعيبي، الجغرافيا السياسية والإستراتيجية الجغرافية. مجلة المختار، العدد (٧)، الجزائر، جانفي ٢٠٠٦، ص (٣٤).

وجدت نفسها تتمتع بحق إقامة القواعد العسكرية في ألمانيا الغربية واليابان وكوريا وشرق البحر الأبيض المتوسط وأماكن أخرى من العالم وهو سيناريو يمكن أن يتلو حرب العراق، برأي الكاتب.

وبعد الحرب أشار محللون إلى الرأي نفسه فقد أوردت صحيفة " Christian Science Monitor" الأمريكية نقلاً عن صحيفة " Chicago Tripion" الأمريكية، بأن المهندسين الأمريكيين منهمكون في بناء وتشييد " قاعدة عسكرية أمريكية دائمة الوجود في العراق. ويطلق البنتاغون تسمية "دائمة الوجود" على القواعد العسكرية الأمريكية التي يتم أعتمادها للبقاء لمدة طويلة الأجل، وتكون مثل القواعد العسكرية الأمريكية الموجدة داخل الولايات المتحدة تماما. وتقدر تكاليف إنشاء القاعدة الواحدة، وفق التقديرات الأولية، حوالي " مليار دولار، تقدمها وزارة الخزانة الأمريكية أبتداءا، ثم تسجل كديون على العراق. [42]

وعقب غزوها للعراق بمدة قصيرة، يقول باتريك سيل، وهو مؤرخ بريطاني معني بالشؤون العربية، أقامت الولايات المتحدة الأمريكية من القواعد، وعلى الرغم من الأعتراضات داخل الولايات المتحدة، فإن عملية بناء هذه القواعد تمضي على نحو حثيث وبكلفة تزيد عن مليار دولار في العام ويرى أن خطة الولايات المتحدة تهدف إلى تعزيز القواعد الأربعة عشر الدائمة التي تقع في كردستان العراق، وفي مطار بغداد، ومحافظة الأنبار، وفي المداخل الجنوبية للعاصمة بغداد هذا علاوة على القواعد الأخرى منها قاعدة بلد والأسد والطليل والصقر والقيارة وغيرها الكثير. ويؤكد سيل أن عزم الولايات المتحدة بناء سفارة أمريكية في العراق على مساحة من الأرض تبلغ فدان وتستوعب موظف، لهو أمر لايشير إلى نية واشنطن فك الأرتباط مع العراق. [43]

[42]- نقلاً عن "العراق نحو شرعنة الأحتلال". بحث منشور على شبكة المعلومات في ١١ آيار ٢٠٠٨ الموقع

http://www.islamonline.net/servlet/satellite?c=ArticleA_C&cid=1203757908026&pagename=Zone-Arabic-News/NWALayout

[43]- نقلاً عن علي الطالقاني، ضمن أهداف الأتفاقية الخفية: نوايا أمريكية للبقاء العسكري في العراق. بحث منشور على شبكة المعلومات في ٢ كانون الأول ٢٠٠٧ وعلى الموقع

http://www.annabaa.org/nbanews/67/268.htm

[44]- باتريك سيل، قواعد دائمة في العراق... هل أنكشف المستور ؟ مقال منشور على شبكة المعلومات في ٤ حزيران ٢٠٠٧ وعلى الموقع

http://www.voltairenet.org/article148754.html#article148754

وقد أشارت صحيفة "Newyork Sun" يوم " / / ... إلى أن البنتاغون يبني نظام أتصالات عسكرية دائم في العراق، وهو نظام أساسي وضروري لأي وجود عسكري / . وأطلق البنتاغون على هذا النظام تسمية" نظام ميكروويف العراق المركزي CIMS" ونفذته شركة "Galaxy Scientific Corporation" بكلفة " ملايين دولار.

الولايات المتحدة تروم بناء قواعد لا عسكرية فقط، بل أستخباراتية أيضا وفق ما أورده برادلي تايلر، الأستاذ في جامعة مينسوتا والمستشار في مركز بيغن – السادات، كسبب من أسباب أحتلال العراق التي لم يتم الأفصاح عنها علنا، لتكون مفيدة في مجابهة إيران. وهذا النظام الدائم يعني، بأبسط ما يعنيه، أنه حتى لو انسحبت القوات الأمريكية، فإن أعدادا كبيرة منها ستبقى في قواعدها الأربعة عشر الدائمة الآنفة الذكر.

وبهذا الصدد، أشار جوس ت هلترمان،الباحث في المجموعة الدولية للأزمات "International Crisis Group"، إلى أن الإدارة الأمريكية تخطط للبقاء الطويل في العراق. وأكد أن أحد أسباب غزو العراق وأحتلاله، يكمن في حاجة واشنطن لتغيير مركز عملياتها في منطقة الخليج ويرى هلترمان أن العراق يعد مكانا مثاليا لهذا الأمر، نظرا لمساحته الشاسعة، الأمر الذي يتيح الفرصة للولايات المتحدة الأمريكية لتعزيز وجودها العسكري في الخليج أنطلاقا من الأراضي العراقية. ويشير الباحث إلى ان بول وولفويتز، أحد مهندسي حرب العراق، أقر بهذا الأمر في تصريحات أدلى بها عام عندما كان مساعدا لوزير الدفاع الأمريكي. [45]

وأنطلاقا من رغبتها في إعادة أنتشار قواعدها في المنطقة والخليج العربي، وعلى الرغم من عدم تحديد نطاق أنتشار هذه القواعد على الأراضي العراقية، هناك معلومات تقول بإن التركيز سيكون على محافظة الأنبار المحاذية للحدود العراقية – السورية، والمنطقة الجنوبية الغربية المتاخمة للحدود العراقية – السعودية. وستعمل هذه القواعد كمناطق أرتكاز لإنطلاق العمليات العسكرية والأستخباراتية الأمريكية ضد سوريا وإيران على المدى القريب، وضد السعودية على المدى المتوسط والطويل الأجل. [46]

ويكمن الدافع الثاني والمهم وراء إلحاح الولايات المتحدة لتوقيع الاتفاقية وتحقيق وجود أمريكي مفتوح في العراق، هو سعي الإدارة الأمريكية إلى أستبدال وصاية الأمم المتحدة

[45]- أنظر موقع الصحيفة على شبكة المعلومات http://www.nysun.com
[46]- نقلاً عن د. عماد فوزي شعيبي، م.س.ذ ، ص (٣٣ – ٣٤).
[47]- نقلاً عن العراق نحو شرعنة الأحتلال. م.س.ذ .
[48]- علي الطالقاني، م.س.ذ.

والسماح للولايات المتحدة بقيادة عمليات عسكرية أحادية الجانب في العراق. وجاء ذلك في مسودة للأتفاقية مؤرخة في وموسومة بـ "سري" " "حساس" كشفت النقاب عنها صحيفة "Washington Post". [49]

ويرى الدكتور فالح عبد الجبار، رئيس معهد العراق للدراسات الإستراتيجية، أنه، وإذا كان وجود القوات الأمريكية مرهون بالقرارات الدولية وبتفويض من الأمم المتحدة، فأن الأتفاقية توفر غطاءا شرعيا للوجود العسكري الأمريكي في العراق بعد أنتهاء هذا التفويض في نهاية ، كما أن الأتفاقية، والحال هذه، تخرج الأمم المتحدة من المعادلة، ويصبح الأتفاق مباشر بين الولايات المتحدة والعراق، الأمر الذي سيحرر الأولى قيود الأمم المتحدة على شرعية وقانونية وجود قواتها في العراق، والمتمثل في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وهذا ما أكده السفير ساترفيلد، مسؤول الملف العراقي في وزارة الخارجية الأمريكية، عندما كانت المفاوضات جارية لتوقيع الأتفاقية بقوله " إننا نتقدم في المسار الهادف إلى أبرام أتفاقية مشتركة بين الحكومتين ليحل بدل الفصل السابع وإذا ما نجحنا في المفاوضات، فإن الأتفاقية الجديدة ستحل محل التفويض الأممي المنصوص عليه في البند السابع ". [50]

وقد عملت الولايات المتحدة على ذلك مسبقا بأسهامها في أصدار قرار من مجلس الأمن يعطي الحق لحكومة العراق بعدم تجديد الولاية والتفويض الممنوحين للقوات المتعددة الجنسيات، وهو التفويض الذي تنتهي صلاحيته يوم كانون الأول : " ، وذلك وفق القرار : " الذي صدر تحت الفصل السابع، وبناءا عليه يسترد العراق مكانته القانونية والدولية التي كان يتمتع بها قبل أن يصدر مجلس الأمن القرار أثر الغزو العراقي للكويت في آب .

[49]- نقلاً عن "العراق من وصاية الأمم المتحدة إلى تقنين الأحتلال" منشور على شبكة المعلومات (الأنترنت) في ١٧ نيسان ٢٠٠٨ وعلى الموقع
http://www.annabaa.org/nbanews/69/603.htm

[50]- نقلاً عن المصدر نفسه.

[51]- السفير ساترفيلد، الأتفاقية العراقية – الأمريكية أطار شراكة ستراتيجية بين البلدين. صحيفة الصباح، العدد (١٤٢٠)، ٢١ حزيران ٢٠٠٨، ملحق آفاق إستراتيجية، ص (٣).

[52]- تنص الفقرة الأولى من القرار ١٧٩٠ " يلاحظ (مجلس الأمن) أن وجود القوة المتعددة الجنسيات في العراق جاء بناء على طلب من حكومة العراق، ويؤكد من جديد التفويض الممنوح للقوة المتعددة الجنسيات على النحو المبين في القرار ١٥٤٦، ويقرر تمديد ولاية القوة المتعددة= =الجنسيات على نحو ما حُددت في ذلك القرار حتى ٣١ كانون الأول ٢٠٠٨.....". كما أن القرار أعطى للعراق صلاحية أنهاء هذه الولاية في أي وقت أقرب من هذا بالنص " يقرر كذلك أستعراض ولاية القوة متعددة الجنسيات عندما تطلب حكومة العراق ذلك أو في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران ٢٠٠٧، ويعلن أنه سينهي هذه الولاية في وقت أقرب إذا طلبت منه حكومة العراق ذلك ".

إن الدراسة الموضوعية والتحليل القانوني لقرارات مجلس الأمن الصادرة بحق العراق بموجب الفصل السابع توضح، وبشكل لا لبس فيه، أن لا علاقة بين الوجود العسكري الأمريكي في العراق والفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وذلك للأسباب الآتية:

- غزت الولايات المتحدة العراق وأحتلته دون غطاء شرعي من المجتمع الدولي ممثلا في الأمم المتحدة وموافقتها على توجيه ضربة عسكرية له.
- يمنح الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، مجلس الأمن صلاحية النظر في المنازعات الدولية وأخضاعها لمراقبته لحماية السلم والأمن الدوليين أو أعادتهما إلى نصابهما. ولم يكن العراق، بعد أنسحابه من الكويت، داخلا في نزاع مع أي دولة أخرى.
- قضى القرار – إلزام العراق بالأنسحاب من الكويت لرفع حالة تهديد السلم والأمن الدوليين وإعادتهما إلى نصابهما، وقد تم بالفعل الأنسحاب العراقي من أراضي الكويت.
- وضع القرار " شرط تدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية لرفع الحصار عن العراق. ولم يتم بالفعل العثور على هذه الأسلحة، فصدر القرار ليعلن خلو العراق من هذه الأسلحة، وتم بموجبه ألغاء لجان التفتيش، الأمر الذي ينهي، بشكل قاطع، علاوة على ما ذكر في " " ، علاقة العراق بمجلس الأمن والفصل السابع.
- بناءا عليه، أنتهى وضع العراق كدولة تهدد السلم والأمن الدوليين نتيجة مساعيه للتوسع الأمر الذي جعله مصدر تهديد في المنطقة بعد شنه حربا على إيران وغزوه للكويت وضمها إليه بالقوة، والتهديد الأساسي الذي يشكله العراق حاليا يكمن في إمكانية تعرضه كدولة للأنهيار وليس للتوسع.

وهذا الأمر يدفع إلى القول أن الولايات المتحدة الأمريكية أدخلت العراق في وضع الدولة المحمية من قبلها والتابعة لوصايتها. والحماية تتطلب وجود أتفاق بين السلطة

[53]- ذكر القرار ١٧٦٢ في ديباجته " وإذ يقر بأن أستمرار عمليات لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش ومكتب العراق للتحقق النووي التابع للوكالة لم يعد ضرورياً للتحقق من أمتثال العراق للألتزامات المنوطة به بموجب القرارات ذات الصلة. وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ١- يقرر أن ينهي على الفور ولايتي لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية بموجب القرارات ذات الصلة.

الحامية والطرف المحمي يضمن قيام الدولة الحامية بالدفاع عن الدولة المحمية. فقد أقرت الأتفاقية في مادتها الخامسة والعشرون أن الخطر الذي كانت تشكله حكومة العراق على السلم والأمن الدوليين قد زال لكنها (أي الولايات المتحدة) في الوقت نفسه كثيرا ما طرحت مسألة التدخل الخارجي في العراق منطلقا للحصول على مكاسب تبقي تواجدها على الساحة العراقية بأستمرار.

فالعراق دولة ضعيفة في طور النهوض تحتاج إلى حليف قوي يرد عنها التهديدات والمخاطر، ويقدم تأكيدات والتزامات أمنية للحكومة العراقية بردع أي عدوان خارجي يستهدف العراق وينتهك سيادته وحرمة أراضيه أو مياهه أو أجوائه وهذا ما تم التأكيد عليه في المادة السابعة والعشرون من الأتفاقية والتي أتت تحت مسمى (المخاطر الأمنية).

أن التركيز على المخاطر الأمنية التي قد تتهدد العراق في حالة الأنسحاب الأمريكي منه، وظفت كذريعة للتملص من الإلتزام بمواعيد الأنسحاب التي تم تثبيتها في أتفاقية سحب القوات الأجنبية من العراق. فعلى الرغم من إعلان الرئيس الأمريكي أوباما وتعهده بسحب القوات الأمريكية من العراق في غضون . شهرا من توليه الرئاسة، إلا أن تصريحات هنا وهناك أظهرت الرغبة الأمريكية بالبقاء الطويل في العراق لخطورة الأنسحاب المبكر كما يرون.

ففي مقابلة مع محطة "Fox News" أجاب الأميرال مايكل مولين، رئيس هيئة الأركان الأمريكية المشتركة، عند سؤاله عن وضع جدول زمني للأنسحاب، بأن وضع هكذا جدول ستكون له عواقب خطيرة جدا. كما قال في مؤتمر صحفي في وزارة الدفاع الأمريكية، إن أمر الأنسحاب قد يستغرق من عامين إلى ثلاثة كأقل تقدير، وأن كان الجدول الزمني للأنسحاب سيعتمد على عدة عوامل منها الوضع الأمني على الأرض، فقد توقع أن يتم تعديل بنود الأتفاقية قبل عام .

[54]- ضياء السعدي، مشروع الأتفاقية الأمنية بين الولايات المتحدة وحكومة العراق في ضوء القانون الدولي ومسؤولية المحامين العرب. المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (٢١)، الجمعية العربية للعلوم السياسية، شتاء ٢٠٠٩، ص (٨٤).

[55]- أنظر تعليقات الأخبار على المواقع http://news.3z.cc/news-15992.html
http://annabaa.org/nbanews/72/257.htm
http://www.moheet.com/show_news.aspx?nid=191185&pg=31
http://wwwalmanar.com.lb/NewsSite/NewsDetails.aspx?id=50749
http://www.masrawy.com/News/MidEast/Reuters/2008/July/20/542396.aspx?ref=rss

كما حذر كل من الجنرال راي أوديرنو، قائد القوات الأمريكية في العراق، والجنرال ديفيد بترايوس، قائد القيادة الأمريكية المركزية التي تشرف على العمليات العسكرية في الشرق الأوسط، من أمكانية خسارة المكاسب الأمنية التي تحققت إذا ما انسحبت القوات الأمريكية بسرعة، وذلك بسبب أن العراق، برأيهما، ما زال هشا. وبناءا عليه، فقد فضلا مهلة مدتها . شهرا، حسب ما نقله مسؤول أمريكي عنهما.

وطالبت صحيفة "Washington Post" الأمريكية الرئيس أوباما تعزيز التقدم الذي أحرز في العراق بعد أنتخابات مجالس المحافظات، وعدم تقويضه بأنسحاب متعجل. ورأت أنه، وفي الحين الذي يكون فيه خفض القوات أو أنسحابها من العراق هدف مرغوب، إلا أن الرئيس يجب أن يكون حريص على عدم أضعاف هذا التقدم السياسي الحقيقي، عن طريق العمل بوتيرة متسارعة على إستراتيجيته للخروج من العراق.

ونتيجة لكل هذه التصريحات والتحذيرات والمطالبات، بدت معالم تغيير أتجاه إستراتيجية إدارة أوباما للأنسحاب. فمع الأرتياح الذي قوبلت به خطة أوباما، بدت مخاوف من أن الخطر يكمن في أنسحاب متعجل يضع الأولويات العسكرية فوق الأعتبارات السياسية. لذلك، ولتبديد هذه المخاوف، أكد الرئيس أوباما في مقابلة مع شبكة سي بي أس الأمريكية يوم الأحد ، أنه لاينوي تسريع أنسحاب القوات من العراق، إذ لايزال أمام الولايات المتحدة الكثير لفعله، إذ عليها تدريب القوات العراقية من أجل أن تحسن قدراتها. كما وافق أوباما على أن لا يبدأ الأنسحاب إلا بعد الأنتخابات البرلمانية العراقية في كانون الأول ، والتي ستكون، حسب تقرير لمجلة نيوزويك، أختبارا حاسما فيما إذا كانت الديمقراطية قد ترسخت في العراق.

كما كشفت صحيفة "New York Times" أن الأدميرال مايك مولين، وخلال أجتماع له مع أوباما، تحدث عن خطة لإعادة تسمية القوات الأمريكية المقاتلة لتسميتها قوات دعم قوامها جندي أمريكي، ستبقى في العراق بعد أنتهاء المهلة التي حددها أوباما للأنسحاب من

[56]- أنظر الأنسحاب الأمريكي من العراق: دبلوماسية ناعمة لإدارة الصراعات. منشور على الأنترنت الموقع http://www.annabaa.org/nbanews/2009/02/067.htm

[57]- أنظر أمريكا في العراق: أوباما مطالب بدعم النصر السياسي والأنسحاب المسؤول. منشور على الأنترنت الموقع http://www.annabaa.org/nbanews/2009/02/043.htm

[58]- أبدى هذه المخاوف جوست هلترمان نائب مدير مجموعة الأزمات لبرنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. أنظر صحيفة المشرق العراقية، العدد (١٤٨٠)، السنة السادسة، الأثنين ٣٠ آذار ٢٠٠٩.

[59]- نقلاً عن صحيفة الصباح العراقية، العدد (١٦٣٦)، الأثنين ٣٠ آذار ٢٠٠٩.

[60]- جون باري، الواقع على الأرض. Newsweek العربية، دار الوطن للصحافة والطباعة والنشر، الكويت، ١٠ مارس ٢٠٠٩، ص (١٩).

العراق. الأمر الذي دفع وزير الدفاع الأمريكي إلى وصف العملية بخفة يد إدارية أكثر منها أنسحاب فعلي لفرق الألوية المقاتلة. [61]

وجاءت هذه التحركات مناسبة لإستراتيجية الجمهوريين الرافضين للأنسحاب المبكر من العراق، حيث قال جون ماكهوغ، أحد كبار المسؤولين الجمهوريين في لجنة الخدمات المسلحة بمجلس النواب، أن أوباما طمأنه بأنه إذا ما تداعت الظروف الأمنية في العراق، فإن خطة الأنسحاب تخضع، حينذاك، للمراجعة. وبهذا الخصوص، يمكن لأوباما تعديل خططه بشأن العراق إذا أشار عليه قادة قواته بذلك، وعلى وجه الخصوص عند مواجهة الأخطار.

وقد تمثل موقف الجمهوريين الرافض للأنسحاب في خطواتهم المتسارعة لتوقيع الأتفاقية، الأمر الذي عده البعض محاولات منهم لتقييد الرئيس الأمريكي القادم بعد أنتهاء الولاية الثانية للرئيس الجمهوري بوش، بعدما لاح في الأفق أن من سيخلفه ديمقراطي. وهو ما عبرت عنه كونداليزا رايس، وزيرة الخارجية الأمريكية في إدارة بوش، ردا على هذه المخاوف، بقولها " لايوجد ضمن أي من الأتفاقيات التي سيتم أبرامها مع الجانب العراقي، ما يلوي ذراع القائد الأعلى القادم للجيش الأمريكي، بل على نقيض ذلك تماما، فإن من المتوقع لهذه الأتفاقيات أن تمنح الرئيس القادم من السلطات القانونية ما يمكنه من حماية مصالحنا القومية ". [62]

ليأتي، من ثم، ساترفيلد ليؤكد تحقيق الأتفاقية للمصالح الأمريكية، كمحاولة ألتفاف على رفض الديمقراطيين لها بقوله " نحن نعتقد أن المصالح والأهداف الأمريكية والمصالح والأهداف العراقية الجوهرية التي تنص عليها هذه الشراكة، وبالأخص في الجوانب الأمنية، ستكون أهدافا ينظر أليها على أنها مهمة ليتم الأبقاء عليها من الإدارات المستقبلية ". [63]

عودا على بدء، وعلى الرغم من المزايدات الداخلية بين الجمهوريين والديمقراطيين، فإن الأتفاقية، في خطوطها العريضة وفي تفاصيلها، ترمي إلى إعادة أنتشار للقواعد

[61]- إعادة تسمية الوحدات العسكرية الأمريكية في العراق. عن آي بي أس. نقلاً عن صحيفة المدى العراقية، العدد (١٤٧٠)، السنة السادسة، الأربعاء ١ نيسان ٢٠٠٩.

[62]- نقلاً عن علي الطالقاني، خطة الأنسحاب الأمريكي من العراق بين المعقولية والحذر. منشور على الأنترنت الموقع http://www.annabaa.org/nbanews/2009/03/019.htm

[63]- كونداليزا رايس، ملامح الأتفاقيات الأمريكية المقبلة مع العراق. صحيفة الأتحاد الأماراتية، ١٤ / ٢ / ٢٠٠٨. الموقع على الأنترنت http://www.alitihad.ae/wajhatdetails.php?id=34537

[64]- ساترفيلد، م.س.ذ ، ص (٣).

الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط بتواجد دائم والحق أن الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر، وهو من كبار المنتقدين لإدارة بوش، وضح هذه الحقيقة بعبارات بليغة حين قال " هناك أناس في واشنطن لاينوون مطلقا سحب القوات العسكرية من العراق، بل يتطلعون إلى بقاء تلك القوات لعشر سنوات أو عشرين سنة أو ثلاثين سنة مستقبلا.. إن السبب الذي من أجله ذهبنا إلى العراق هو إقامة قاعدة عسكرية دائمة في الشرق الأوسط.. علما بأنني لم أسمع على الأطلاق من بين قادتنا العسكريين من يقول إنه سيلتزم أمام الشعب العراقي بأنه خلال عشر سنوات من الآن لن تكون هناك قواعد عسكرية للولايات المتحدة في بلاد الرافدين ".

وتتبع هذه الخطة من حقيقة أن منطقة الشرق الأوسط هي منطقة حيوية للإستراتيجية الأمريكية التي دأبت على عقد مجموعة أتفاقيات تعاون دفاعي تسمح للولايات المتحدة بالأحتفاظ بقواعد عسكرية داخل دول الخليج العربية كجزء حيوي من المنطقة، وذلك وفق ما أصدرته هيئة "خدمات بحوث بالكونجرس" Congressional Research Services وهي إحدى هيئات دعم القرار بالكونجرس الأمريكي تقريرا حديثا يقيم العلاقات الأمريكية مع دول مجلس التعاون الخليجي ويناقش التقرير الذي يعرض على أعضاء الكونجرس ومعاونيهم أهم جوانب العلاقات الأمريكية بدول الخليج بما يتضمن البعد الأمني والعسكري وينقل التقرير عن مسئولين أمريكيين "دون تحديد هويتهم" أن تلك المعاهدات لا تتضمن بنودا تفرض على الطرف الأمريكي حماية الحليف الخليجي في حالة تعرض أحدهم لهجوم عسكري ولا تعطي هذه المعاهدات الولايات المتحدة الحق في ستخدام قواعدها بالخليج لعمليات عسكرية بدون الحصول على موافقة الدولة المستضيفة.

وهذه البنود بالذات تشابه بنود ورد ذكرها في أتفاقية سحب القوات الأجنبية التي وقعها العراق مع الولايات المتحدة الأمريكية، أي أن هذه الأتفاقية لا تخرج عن حدود الخطوط المرسومة للإستراتيجية الأمريكية في المنطقة، ولا علاقة لها بخروج العراق

[65]- نقلاً عن باتريك سيل، م.س.ذ.

[66]- نقلاً عن تقرير واشنطن، نشر تحت عنوان "طبيعة مساعدات أمريكا العسكرية لدول الخليج.. وماذا تقدم في المقابل؟"، العدد ٧٩، ٧ أكتوبر ٢٠٠٦. ويذكر التقرير أن المملكة العربية السعودية لم توقع على أتفاقية تعاون دفاعي شاملة مثل غيرها من دول الخليج، وأن وقعت المملكة على عدة أتفاقيات دفاعية محدودة مع حليفها الأمريكي. والسبب في ذلك على حد تعبير كاتب التقرير هو "قلق الحكومة السعودية من المعارضة الداخلية". ومن المعروف أن القوات الأمريكية الجوية التي تمركزت داخل المملكة لغرض فرض منطقة حظر الطيران بالعراق تركت السعودية في ٢٠٠٣ بعد سقوط نظام صدام حسين. يمكن مراجعة تقرير واشنطن على موقعه في شبكة المعلومات (الأنترنت) http://www.taqrir.org

مـن طائلــة الفـصل الـسابع لميثـاق الأمـم المتحـدة وفيمـا يلـي بالتـسهيلات والصلاحيات العسكرية التي تتمتع بها الولايات المتحدة في منطقة الخليج طبقا لما ورد بتقرير خدمات البحوث في الكونكـ . .

الدولة	التسهيلات العسكرية المقدمة للولايات المتحدة
السعودية	ـ أستضافة ٤٠٠ فرد من القوات الأمريكية موجبين بتدريب القوات السعودية والحرس الوطني.
الكويت	ـ معسكر الدوحة: حيث يتم أستضافة قوة عسكرية أمريكية يقدر عددها بـ ٩٠,٠٠٠ فرد لدعم الجهود العسكرية في العراق. - قاعدة علي السالم الجوية: تستضيف الفرقة الجوية الأمريكية رقم ٣٨٦ لدعم الجهود العسكرية في العراق. ـ معسكر عريفيجان: وهو المرفق الرئيس لأستضافة القوات الأمريكية الداعمة للجهود العسكرية في العراق.
الإمارات	ـ أستضافة قوة عسكرية من القوات الجوية الأمريكية بحجم ١,٨٠٠ فرد لدعم الجهود العسكرية في العراق وأفغانستان. ـ قاعدة الظفرة الجوية: تستضيف الفرقة الحاملة الجوية الأمريكية رقم ٣٨٠. ـ ميناء جبل علي: يستضيف ويستقبل السفن الأمريكية.
قطر	ـ أستضافة قوة عسكرية من القوات الجوية الأمريكية بحجم ٦,٠٠٠ فرد لدعم الجهود العسكرية في العراق وأفغانستان. ـ قاعدة العيديد الجوية: المركز الرئيس للعمليات الجوية الأمريكية في منطقة الخليج وتستضيف طائرات.F-16 ـ تستضيف مقر القيادة المركزية للقوات الأمريكية CENTCOM منذ ٢٠٠٣. ـ معسكر السيلية: تخزين موارد للجيش الأمريكي. ـ قرية ميلينيوم Millennium Village مقر سكن أفراد القوات الأمريكية.
عُمان	ـ أستضافة ٢٥ فرداً من القوات الجوية الأمريكية. ـ تسهيلات للقوات الجوية الأمريكية لإستخدام قاعدة مصيرة الجوية وقاعدة ثميرات الجوية ومطار السيب في حالة الطوارئ.
البحرين	ـ أستضافة قوة عسكرية من القوات البحرية الأمريكية بحجم ٤,٧٠٠ فرد لدعم الجهود العسكرية في العراق وأفغانستان. ـ ميناء المنامة: يستضيف المقر الرئيس للأسطول الأمريكي الخامس وبعض الهيئات التابعة للقيادة المركزية التي تدير الجهود البحرية في المنطقة لمكافحة الإرهاب والمخدرات وأنتشار أسلحة الدمار الشامل، كما تساعد تلك الهيئات في حماية محطات النفط بالعراق. ـ ميناء سلمان: يستضيف المركبات الأمريكية الحربية الصغيرة. ـ قاعدة الشيخ عيسى الجوية: تستخدم في حالات الطوارئ ولتخزين المعدات. ـ مطار المحرق: يستضيف الطائرات الأستطلاعية التابعة للقوات البحرية الأمريكية.

الخاتمة

إن علاقة العراق بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، لهي علاقة تكتيكية ترتبط أرتباطا وثيقا بالإستراتيجية الأمريكية العليا الرامية إلى تحقيق المصالح الأمريكية، سواء في المنطقة أم خارجها. وقد أملت هذه المصالح خضوع العراق للفصل السابع، سواء في حالة الحرب، أو في حالة الأحتلال، أو في حالة الدخول في علاقة تحكمها أتفاقية هدفها، كما ترى صاحبة هذه المصالح، أخراج العراق من طائلة الفصل السابع وقد أمتازت هذه العلاقة بالآتي:

:- أصدر مجلس الأمن من لغاية نهاية عام - - قرار بشأن العراق، - منها صدرت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، أي ما نسبته - % من القرارات التي تعاملت مع وعالجت مختلف الجوانب المتعلقة بالقضية العراقية وهي أعلى نسبة قرارات يتخذها مجلس الأمن بما يتعلق بقضية مطروحة أمامه للتعاطي معها وأصدار قرار بشأنها.

إن الفصل السابع، وكما هو معروف لذوي الأختصاص من قانونيين وسياسيين، يخضع المنازعات بين الدول لمراقبة مجلس الأمن الذي ليس له سلطة على الدول ولايطبق هذا الفصل عليها مطلقا. وقد أنتهت الحالة أو الوضع بين العراق والكويت بأنسحاب العراق من الأراضي الكويتية، وأصدار مجلس الأمن للقرار %

القاضي بوقف أطلاق النار. ومنذ ذلك الحين لم يكن هناك نزاع أو موقف بين العراق ودولة أخرى يراقبه مجلس الأمن، كما لم تسجل أي شكوى من قبل دولة ما ضد العراق تستوجب تدخل المجلس فيها لحلها.

- في أعقاب انتهاء العمليات العسكرية التي شنتها قوات التحالف ضد العراق، أعترف مجلس الأمن في القرار بسلطة الأحتلال، وهو أعتراف بالأمر لواقع، على الرغم من أن الأمم المتحدة لم توفر الغطاء القانوني للقوات المتحالفة بالتدخل العسكري ضد العراق وتلبسه لباس الشرعية. وتعد هذه سابقة في عمل الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن، إذ أنها المرة الأولى التي يحجب فيها مجلس الأمن موافقته على أستخدام القوة في حرب عسكرية ضد دولة ما، لكنه يقر، بعد حين بنتائجها.
- إن أخراج العراق من طائلة الفصل السابع سيحرر الولايات المتحدة الأمريكية من سلطة الأمم المتحدة، والتي بدأت مع القرار الذي أستبدل عبارة الدولتين القائمتين بالأحتلال، بالقوات المتعددة الجنسيات، الأمر الذي يتيح لها توقيع أتفاقية أمنية مع الدولة التي كانت تخضع لأحتلالها. قد هدف هذا الأتفاق، من بين ما هدف إليه، البحث عن صيغة قانونية قبل نتهاء ولاية الرئيس الأمريكي الجمهوري بوش تضمن بقاء القوات الأمريكية بشكل شرعي في العراق وتوفير ما يقارب . قاعدة عسكرية دائمة أو غير دائمة في الأراضي العراقية؛ بغرض إظهار إدارة بوش على أنها خرجت منتصرة من الحرب، وبما يسمح بسحب جزء من القوات هناك لتخفيف ضغط الديمقراطيين وغالبية الشعب الأمريكي المعارضين لإستمرار الوجود الأمريكي؛ بسبب حجم الخسائر البشرية هناك.

علاوة على المحافظة على ديمومة المصالح الإستراتيجية الأمريكية في المنطقة، ومنها الرغبة الأمريكية في أظهار التواجد الدائم في منطقة منتجة للنفط وتحوي على أكبر خزين إستراتيجي له الأمر الذي دفع الإدارة الأمريكية إلى التفكير الجدي والصارم بإعادة الأنتشار العسكري المبني على توقيع أتفاقيات أمنية وعسكرية مع دول المنطقة، أبتداءا من بداية تسعينيات القرن المنصرم، بعدما أعطاها الغزو العراقي للكويت مبررا لمخاوفها من سيطرة بعض النظم الراديكالية على عصب الأقتصاد العالمي، وهو النفط.

وبناءا عليه، تصبح مسألة الأنسحاب الأمريكي من العراق مجرد خطوة تكتيكية الغرض منها أمتصاص غضب الأصوات المعترضة على التواجد العسكري الأمريكي في العراق. وهذا ما يمكن تلمسه من التصريحات التي تطلق هنا وهناك من أن الأنسحاب سيرتبط مستقبلا بالوضع على الأرض، وإن ليس هناك من سبب يدعو لتحديد موعد نهائي للأنسحاب، الأمر الذي يحول الجدل من توقيت الأنسحاب إلى شروط هذا الأنسحاب.